كما قال ابو حامد في مقدمة مستصفاه وغيره البيان وقد حصل بالقرينة وبعضهم
لما نظر الى تبادر غير المقصود الى الذهن من المجاز قبل تعقيبه بالقرينة
منع التعريف بالمجاز مطلقا وعليه السيف الآمدي وكتابعه واما الكناية
لصحة ارادة غير المقصود من الملزوم كالمقصود من اللازم فقد حكى القرافي
الاتفاق على منعها في التعريف **ولا بما** اي بمعرف **يدري بمحدود** اي يعلم به
لما يلزم عليه من الدور مصرحا كان وهو الذي تتحد مراتبه بان كان الحد متوقفا
على المحدود المتوقف عليه بلا واسطة كما لو قيل في تعريف الكيفية انها ما به
تقع المشابهة وعدمها ثم المشابهة بعد بالاتفاق في الكيفية او مضمرا وهو
ما تعددت مراتبه بان كان توقف الحد على المحدود بواسطة توقفه على حد متوقف
على المحدود الاول او على حد متوقف على حد اخر متوقف على المحدود مثلا كما لو
لو قيل في تعريف الاثنين انه اول عدد ينقسم بمتساويين ثم في تعريف المتساويين
انهما شيئان غير متفاضلين في تعريف هذين الشيئين انهما الاثنان او قيل في
الاثنين انهما زوج ثم في الزوج انه المنقسم بالمتساويين وبقي ما سبق قبله
الى اخره والمكنى من الدور وان كان في البادي اخفى من المصرح هو في التحقيق
اشد استحالة منه فقط لما يلزم عليه من سابقية الشيء على نفسه بمراتبه ويسبق فيه
بها كذلك وهو مطلقا اردى من التعريف بالابعد اخفى منه بالمساوي
تنبيه كما امتنع تعريف الشيء بما لا يعرف الا به يمتنع في صحيح
الاقوال تعريفه بما لا يعرف الا بعد وهو مما يندرج تحت تعريف الشيء بما يساويه
في الاشياء المتضايفة لا يعرف بعضها في تعريف البعض وان عمم من جرى
مجراه ذلك اخذا من اخذ ارسطو الكلام الجنس والنوع في تعريف الاخر
ممنوع وما قيل من الشبه مدفوع والشيخ ابو علي في كتبه ممن شدد النكير عليه
وبين ما من الاغاليط والشبه تغيير اليه وبالجملة فالماخذ متغاير النوع فان ذ

الماخوذ

١٢٨

الماخوذ في تعريف الجنس الحقيقي والماخوذ الجنس في تعريف الاضافي فلا دور الماخوذ
لوجوب سبق المعرف بالكسر معرفة على المعرف به على ما يتبين **ولا مشترك من**
القرينة المبينة لاحد معنييه او معانيه **خلا** كما لو قيل في تعريف الابيض انه
الجون او في تعريف الذهب انه العين اذ المقصود من التعريف البيان ولا اجمال
في لفظ المعرف ينافيه ومن هذا القبيل التعريف بالالفاظ الغريبة الغير المانوسة
الاستعمال اما لو كانت قرينة المشترك تبين المقصود فقال القرافي قياسا على
قول الغزالي في المجاز السابق للمصنف اقتفاؤه يجوز ذلك اذ المقصود البيان
وقد حصل بالقرينة **تنبيه** الخلل في التعاريف بالمجاز والمشترك والالفاظ
الوحشية يعبر عنها بالخلل اللفظي لرجوعه لمجرد الالفاظ والتعريف بالمجاز لتبادر
غير المقصود من الحقيقة الى الذهن اردى منه بغريبة وهو بالمشترك لاحتمال
حمله على غير المقصود او المقصود على السوية اردى منه بما هو لانتفاء
الفهم فيه اصلا **وعدوا** اي عد اهل الصناعة ينقل عنهم كثير او لعلهم الا يتوافق عليه
في شيء من كتبهم **من جملة المردود** في هذا الباب الموجب للخلل في مادة المعرف
ان تدخل الاحكام بمعنى الاشياء المحكوم بها في الاحكام والاجناس الحكم بها او
انها على ما سبق تقريره **في الحدود** اي في التعريفات اي ادخال شيء من تلك في
شيء من هذه وجعله من جملة مميزات الماهيات كالمنتصب مثلا الماخوذ في تعريف
الجدار في قول من قال الجدار وصف مضلة منتصب الخ لما يلزم على ذلك من الدور
اذ المحكوم عليه هو المطلوب تصوره المتوقف العلم به على العلم بجميع اجزاء
ما تقوم به التي من جملتها الحكم المذكور المتوقف على تصور المحكوم عليه لامتناع
الحكم بشيء على ما لم يعلم وتوقف الشيء على ما يتوقف عليه دور محال وهذا
تقريرها ثار اليه وتقريرها اعترض عليه وفيه نظر فان الحكم لكونه عارضا مفرد
ليس جزءا من الماهية ولا مساويا لا يصلح اعتباره في التمييز بناء على ما سبق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)